

تحريرات عبد الغفور اللاري (ت912هـ) على رسالت (ما أنا قلت) للقوشجي (ت879هـ)

دراسة وتحقيق:

د. محمد عبد السلام محمد اسويسي

قسم اللغة العربية وآدابها/كلية الآداب/جامعة المرقب

الملخص:

يتضمن هذا البحث دراسة وتحقيقاً لتحريرات عبد الغفور اللاري (ت912هـ) على رسالة (ما أنا قلت)، لأبي العلاء علي بن محمد القوشجي (ت879هـ)، التي علق فيها المؤلف على ما أورده القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت)، وقد رأى المحقق نشر الرسالة والعناية بها؛ لأنها - فيما أطلع - لم تر النور من قبل، ولم تحظ بالتحقيق والنشر. هذا، واشتمل البحث على مبحثين: الأول للدراسة، والآخر للتحقيق. أما مبحث الدراسة، ففيه التعريف بالمؤلف، والتعريف بالتحريرات، وأما مبحث التحقيق، فقد اشتمل على النص المحقق.

الكلمات المفتاحية: البلاغة؛ عبد الغفور اللاري؛ تقديم المسند إليه؛ ما أنا قلت.

مقدمة:

هذه تحريات قيمة للعلامة عبد الغفور اللاري على الرسالة المتعلقة بقولهم: (ما أنا قلت) للعلامة علي القوشجي (ت879هـ)، وقد دفعتني إلى تحقيقها أني كنت قد حققت رسالة العلامة أبي العلاء القوشجي، وبالبحث عن مخطوطاتها وجدت نفسي أمام هذه الرسالة التي حررت فيها اللاري بعض التعليقات على رسالة القوشجي، فأردت أن أقدم الشيخ اللاري ورسالته للقراء، ومما دفعتني أيضاً أهميتها، وعدم تناول الباحثين لها، وغيري على التراث الإسلامي المخطوط، والرغبة في نشره وإشاعته؛ لعل ذلك يسهم في تعريف المسلمين بآثارهم. وقد عثرت على نسختين لها، فشرعت في نسخها، ومقابلة نسختيها، وقد وجدت أن اختيار أحدهما أصلاً للأخرى عملاً صعباً، ففُتت باختيار ما أراه صواباً منهما، وما ترجح عندي من خلال المصادر وقرائن السياق، وأثبت الصواب في المتن، وما يخالفه في الحاشية.

وكان عملي في التحقيق أني تتبعتُ الأقوال التي أوردتها المؤلف، فعزوتها إلى أصحابها، ووثقتها من مؤلفاتهم، وجعلتُ قبل الرسالة تمهيداً، عرّفتُ فيه بالمؤلف، وتحدثتُ عن التحريات؛ فبينتُ عنوانها، ووثقتُ نسبتها إلى مؤلفها، ثمّ قدّمتُ وصفاً للنسختين المخطوطتين اللتين اعتمدتُ عليهما في التحقيق.

المبحث الأول

المبحث الدراسي

أولاً: التعريف بالمؤلف:

هو عبد الغفور اللّارئي الأَنْصاريّ، النَّحويّ، الحنفيّ⁽¹⁾، واشتهرَ بمولانا عبد الغفور، ويُقال: المُنلا والمُلا عبد الغفور⁽²⁾، ولقبه أستاذه عبد الرَّحمن الجامي بـ(رضيَّ الدين)⁽³⁾. أمّا ولادته فلم تُحدّد لنا المصادرُ التي ترجمتْ له تاريخ مولده ولا مكانه، وإنما اكتفتْ بأنَّ أصله من بلدٍ (لأرو) وقيل: (الآر) وهي مملكةٌ بين الهند والشَّيراز⁽⁴⁾، وهو من أعيانها، ويُقال: إنّه من نسلِ الصّحابيِّ سعد بن عبادة رضي الله عنه⁽⁵⁾.

نشأ اللّارئي نشأةً علميةً بين أحضانِ أستاذه عبد الرَّحمن الجامي، إذ كان من أجلِّ تلامذته، وأكمل أصحابه، وحاملِ علومه، ومعارفِ آدابه، وقرأ عليه أكثرُ مُصنفياته، وأحياناً يُشاركه في المقابلة لبعضِ كتبه، وقد تخرّج على يديه في سائر العلوم العقلية والتقليدية، حتّى بهرَ أقرانه⁽⁶⁾. وتدرّج بعضُ المصادرِ إنّه أخذ الطّريقة الصّوفية المُسمّاة بالنَّقشبندية من أستاذه الجامي، وكان مُعروفاً بكتاباتِ محيي الدّين بن عربي، وله مجموعةٌ من المقالات في الفكرِ الصّوفي⁽⁷⁾.

تتلمذ على يديه مجموعةٌ من العلماء، أذكرُ منهم:

1 - محمّد بن أحمد السمرقندي (ت 945هـ)⁽⁸⁾.

2 - محمد بن أحمد بن أبي الفتح الخالديّ السمرقندي، المشهور بمنلا محمد شاه (ت 945هـ)⁽⁹⁾.

وصفه أستاذه الجاميُّ بأنه الأخُ الفاضلُ، والمولى الكاملُ، ذو الرّأي الصّائب، والفكر الثّاقب، رضيّ المِلّة والدّين⁽¹⁰⁾.

أمّا مؤلفاته فيمكنُ ذكر بعضها:

- حاشية على (الفوائد الضيائية) للجامي على شرح الكافية في النحو، وهي مطبوعة طبعت كثيرة⁽¹¹⁾، وعليها بعض الحواشي، كحاشية عبد الحكيم السيالكوبي (ت1067هـ)⁽¹²⁾، وحاشية عبد الله اللبيب⁽¹³⁾، وحاشية ملاً نور⁽¹⁴⁾، وحاشية غلام محمد، قاضي لاهور⁽¹⁵⁾.

- حاشية على (نفحات الأنس من حضرات القدس) للجامي أيضاً، وتسمى: الاختصار والذيل على نفحات الأنس، قيل: إنه كتب فيها تاريخ أستاذه الجامي⁽¹⁶⁾.

- حاشية على (ما أنا قلت) على رسالة (ما أنا قلت) للقوشجي⁽¹⁷⁾.

- مرقاة الأدوار في التاريخ، باللغة الفارسية⁽¹⁸⁾.

- حاشية على الدرّة الفاجرة⁽¹⁹⁾.

- حاشية على هداية الحكمة⁽²⁰⁾.

- شرح الأصول العشرة التجمية⁽²¹⁾.

- بحث الجهول المطلق، وهو كتاب في علم المنطق⁽²²⁾.

- حاشية على حاشية السيّد الشريف⁽²³⁾.

توفي العلامة عبد الغفور اللاري غداة يوم الأحد، الخامس من شعبان، سنة 912هـ⁽²⁴⁾، بعد وفاة عبد الرحمن الجامي بأربع عشرة سنة، وقد رثاه بعضهم فقال⁽²⁵⁾:

مضى عبْدُ الغُفُورِ حَبْرٌ عَصْرِهِ لِدَارِ الخُلْدِ مَأْوَى أَهْلِ إِيْمَانِ
فَمُدُّ ولى تَوَلَّى بَدْرٌ فَضْلِي وَعَابَتْ شَمْسٌ عَلِمَ قَلِ وَعِرْفَانِ
فَخُذْ تَارِيخَ شَهْرٍ عَامِ مَوْتِهِ (وخل يكشبهه بنجم از شعبان)⁽²⁶⁾

ثانياً - التعريف بالرسالة:

- عنوانها:

هناك صعوبة في تحديد عنوان الرسالة؛ لأن المؤلف لم ينص عليه في مقدمته، ولأن النسختين اللتين اعتمدهما اختلفتا في تحديد العنوان، ويمكن إيراد الاختلاف في الآتي:

1 - غلاف نسخة مكتبة مكة المكرمة لم يكتب عليه إلا كلمة (عبد الغفور) ولم يرد في آخرها إلا هذه العبارة: «تمت الرسالة الشريفة المنسوبة إلى العلامة المحقق النحرير المدقق

كمال الدين مولانا عبد الغفور».

2 - نسخة مكتبة محمد عاصم جاء العنوان باسم: «رسالة في تحريات مولانا عبد الغفور على رسالة مولانا علي القوشجي»، والعنوان نفسه كُتِبَ على فهرس المجموعة، وجاء في آخرها: «تمت التحريات، لمولانا الفاضل التحرير عبد الغفور - رحمه الله تعالى - على رسالة مولانا علي القوشجي في (ما أنا قلتُ هذا)».

وجاء العنوان في بعض المصادر الأخرى وفق الآتي:

1 - جاء عنوان الرسالة في الأعلام للزركلي⁽²⁷⁾: «حاشية على رسالة القوشجي في البلاغة».

2 - جاء في فهرس دار الكتب المصرية أنه يوجد نسخة من المخطوط بعنوان: «حاشية اللاري على الرسالة المتعلقة بقولهم: (ما أنا قلتُ هذا) من علم المعاني للقوشجي»، وهي تحمل الرقم: 150 مجاميع م⁽²⁸⁾.

3 - جاء في فهرس دار الكتب الوطنية، تونس، أن النسخة بعنوان: تحريات على تأليف القوشجي في قولهم: (ما أنا قلتُ هذا) لعبد الغفور اللاري، والنسخة تحمل الرقم: 1147⁽²⁹⁾.

وبالنظر إلى هذه العناوين اخترتُ منها عنوان «تحريات عبد الغفور اللاري (ت 912 هـ) على رسالة ما أنا قلتُ للقوشجي (ت 879 هـ)»؛ لأنه قد ورد في نسخة مكتبة محمد عاصم، وفي دار الكتب الوطنية التونسية، كما أن موضوع المؤلف تحريات كتبها العلامة عبد الغفور على رسالة القوشجي على (ما أنا قلتُ)، ولذلك فإنني آتيتُ اختيار هذا العنوان على غيره.

- توثيق نسبتها إلى المؤلف:

تحريات عبد الغفور اللاري على رسالة (ما أنا قلتُ) للقوشجي ثابتة النسبة للمؤلف؛ بدليل أن النسخ المخطوطة التي اعتمدت عليها ذكر في عنوانها أن هذه التحريات للمؤلف، إذ ذكر في مخطوطة مكتبة محمد عاصم أنها «رسالة في تحريات مولانا عبد الغفور على رسالة مولانا علي القوشجي»، وذكر في عنوان نسخة مكتبة مكة أنها له أيضًا، وهو ما جاء في فهرس دار الكتب المصرية، وفهرس دار الكتب بتونس.


- وصف النسختين ونماذج منها:

عثرُ على نُسخَتينِ لـ«تحريرات عبد الغفور اللاري على رسالة (ما أنا قلت) للقوشجي» - كما أشرتُ من قبل- وهما:

النسخة الأولى: عدد أوراقها ست وقات، في الورقة صفحتان، وفي الصفحة الواحدة (19) سطراً، وكُتبت بخط التعليق، ولا يُعرفُ ناسخُها ولا تاريخ نسخِها؛ إلا أنه كُتِبَ في آخرِها: «تَمَّتِ التَّحْرِيرَاتُ، لِمَوْلَانَا الْفَاضِلِ النَّحْرِيرِ عَبْدِ الْغُفُورِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - عَلَى رِسَالَةِ مَوْلَانَا عَلِيِّ الْقُوشَجِيِّ فِي (مَا أَنَا قُلْتُ هَذَا) وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا مِنَ الْحَوَاشِي الشَّرِيفَةِ». ويُظنُّ أنَّهَا كُتِبَتْ فِي الْقَرْنِ الْحَادِي عَشَرَ⁽³⁰⁾، وَهِيَ مَحْفُوظَةٌ بِمَكْتَبَةِ مُحَمَّدِ عَاصِمٍ بِتَرْكِيَا، ضَمَّنَ بِمَجْمُوعَةٍ تَحْمِلُ الرَّقْمَ (704). وَقَدْ رَمَزْتُ لِهَذِهِ النُّسخَةِ بِالْحَرْفِ (ع).

النسخة الثانية: عدد أوراقها (4.5) أربع وقات ونصف، في كلِّ ورقةِ صَفْحَتانِ، وفي الصفحة الواحدة (21) سطراً.


كُتِبَتْ بِخَطِّ التَّعْلِيقِ، وَلَا يُعْرَفُ نَاسِخُهَا، وَلَا تَارِيخُ نَسْخِهَا، وَيَدُكِّرُ الْمُفَهِّرُونَ أَنَّهَا تَعُودُ إِلَى الْقَرْنِ الثَّانِي عَشَرَ⁽³¹⁾، وَهِيَ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ ضَمَّنَ بِمَجْمُوعٍ بِرَقْمِ (88) عُلُومٍ عَرَبِيَّةٍ. وَرَمَزْتُ لِهَذِهِ النُّسخَةِ بِالْحَرْفِ: (م).




الورقة الأخيرة من النسخة (ع)



الورقة الأولى من النسخة (ع)



الورقة الأولى من النسخة (م)



الورقة الأخيرة من النسخة (م)

المبحث الثاني

[النصُ المُحقَّق]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله⁽³²⁾: «وفيه نظرٌ؛ لأنه أراد بالخبرِ الفعليِّ هاهنا الفعلَ⁽³³⁾ المنفيَّ» إلخ.

إن جعلَ النَّفْيَ جزءًا للمُسندِ؛ فذلك تأويلُهُ - قُدَسَ سِرُّهُ - ويلزمه عدم الفَرْقِ بينِ المِثَالَيْنِ⁽³⁴⁾ في أنَّ التَّرَاعَ في ثُبُوتِ النَّفْيِ⁽³⁵⁾.

وإن لم يجعله جزءًا له؛ فلا يُتصوَّرُ تخصيصُ المُسندِ إليه به⁽³⁶⁾؛ لأنَّ المرادَ هاهنا في تخصيصِ شيءٍ بأمرٍ، هُوَ⁽³⁷⁾ الحُكْمُ باختصاصِ هذا الأمرِ بذلك⁽³⁸⁾ الشيء، وثبوته له، وانتفائه عن غيره.

فمعنى تخصيصِ المُسندِ إليه بالنَّفْيِ الحُكْمُ⁽³⁹⁾ بثبوتِ النفيِّ له وانتفائه عن غيره، ولا يُتصوَّرُ ثبوتُ النَّفْيِ لشيءٍ إلا إذا جعلَ جزءًا⁽⁴⁰⁾ للمُسندِ، فإذا لم يكن جزءًا له⁽⁴¹⁾ لم يكن المُسندُ إليه مُختصًّا به⁽⁴²⁾، وكذا القَصْرُ والحَصْرُ⁽⁴³⁾؛ لأنَّهُما راجعانِ إلى التَّخصيصِ⁽⁴⁴⁾. إذا عرفتَ هذا ظهرَ لك اندفاعُ اعتراضه⁽⁴⁵⁾.

نعم، في تأويله⁽⁴⁶⁾ - قُدَسَ سِرُّهُ - بُعدٌ؛ لأنَّ تقدُّمَ⁽⁴⁷⁾ حَرْفِ السَّلْبِ على المُسندِ إليه أبى عن جعله جزءًا للمُسندِ، وكذا تفسيرُ المِثَالِ في الإيضاح⁽⁴⁸⁾، حيثُ قالَ في تفسيرِ "ما أنا فُلْتُهُ": «أي: لم أفلته⁽⁴⁹⁾، مع أنه مَقُولٌ لِعَبْرِي، فالتَّقْدِيمُ⁽⁵⁰⁾ يُفيدُ نفيَّ القَوْلِ عن المُتكلِّمِ [المذكور⁽⁵¹⁾]»⁽⁵²⁾ وإثباتِ القَوْلِ لغيره⁽⁵³⁾، ولعلَّه لم يُفَرِّقْ بين التَّخصيصِ والاختصاصِ⁽⁵⁴⁾ [11/أ]؛ إذ⁽⁵⁵⁾ لم يُميِّزْ بين ثبوتِ العَدَمِ وعدمِ الثُّبُوتِ⁽⁵⁶⁾، كما لم يُميِّزْ كثيرٌ منهم بينَ عُمومِ النَّفْيِ ونفيِّ العُمومِ⁽⁵⁷⁾، إلى غيرِ ذلك من نظائره⁽⁵⁸⁾، فتارةً اعتبَرَ حُكْمَ الأوَّلِ وأخرى حُكْمَ الثَّانِي، ولكَ أنْ تصرفَ تأويله قُدَسَ سِرُّهُ.

قوله⁽⁵⁹⁾: «أما الأوَّلُ؛ فلأنَّ عُمومَ نَفْيِ الرُّؤْيَةِ لازمٌ»، إلخ. فيه نظرٌ؛ لأنَّ النفيَّ إذا توجَّهَ إلى التَّسْبِيَةِ⁽⁶⁰⁾ الفاعليَّةِ، المَدْلُولِ عليها بالفعلِ المُتعدِّيِّ، ولم يقصدْ توجَّهه إلى [تعلُّقِ]⁽⁶¹⁾ ذلك الفعلِ بالمفعولِ بناءً على أنَّ المُخاطَبَيْنِ اتَّفَقَا في ثبوتِ الفعلِ وتعلُّقه بالمفعولِ، واختلفا في تعيينِ الفاعلِ، فالمناسبُ التَّعرُّضُ لما به التَّرَاعُ⁽⁶²⁾، والسَّكُوتُ عمَّا عداه، وحينئذٍ لا محالة من أنَّ اعتبارَ [التعلُّقِ بالمفعولِ مُتقدِّمٌ على اعتبارِ]⁽⁶³⁾ النَّفْيِ، أو

متأخراً عنه، فإن كان متأخراً عنه فالنفي ليس عاماً، ولا مُستلزماً⁽⁶⁴⁾ للعموم، وذلك بَيِّنٌ، وإن كان مُتقدِّماً⁽⁶⁵⁾ عليه، كما يُنبئُ عليه كلامُ المُعترضِ⁽⁶⁶⁾، فالنفي رفعُ الإيجاب الجزئي⁽⁶⁷⁾، وهو ليس عاماً، بل يستلزمُ العمومَ، والعمومُ الذي يستدعي عمومَ الإثباتِ هو صريحُ العمومِ، كما يظهرُ وجْههُ.

نعم لقائلٌ أن يقولَ: إنَّ جوازَ صَرْفِ النفيِ إلى الإيجابِ والقضيَّةِ على تَقديرِ رُجوعِ الاستثناءِ إلى الإثباتِ⁽⁶⁸⁾ كما يقتضيه توجيهه كلامُ الشَّيخَيْنِ⁽⁶⁹⁾، وذلك⁽⁷⁰⁾ لا يَسْتلزمُ جوازَ صَرْفِ النَّفْيِ إليه في نحو: "ما أنا رأيتُ أحداً"؛ لأنه صريحٌ في العمومِ.

إن قُلتَ: [11/ب] لا فَرْقَ في إفادَةِ صريحِ العمومِ بينَهُ وبينَ: "ما أنا رأيتُ إلّا زيداً" [إلّا]⁽⁷¹⁾ في أن "أحداً" مذكورٌ في أحدهما، مُقدَّرٌ في الآخرِ. قلنا: لو سُلِّمَ⁽⁷²⁾ كان التَّوجِيهَ المُستلزمَ للفَرْقِ باطلاً؛ لا عِتراضَهُ⁽⁷³⁾ [عليه؛ لأنَّ]⁽⁷⁴⁾ قولَهُ⁽⁷⁵⁾: «[لأنَّ]⁽⁷⁶⁾ النَّفْيُ يَجِبُ اعتباره مُؤخَّراً عن جميعِ قيودِ الكلامِ» يُوهِمُ⁽⁷⁷⁾ حَصْرَ الرَّدِّ في إيرادِ النَّفْيِ⁽⁷⁸⁾، كما يقتضيه أسلوبُ الاكْتِفَاءِ⁽⁷⁹⁾ بأقلِّ ما يجبُ في الرَّدِّ، وهذا يتراعى⁽⁸⁰⁾ من ظاهرِ عبارةِ الإيضاحِ⁽⁸¹⁾، حيثُ قالَ: التَّقْدِيمُ يُفِيدُ⁽⁸²⁾ نَفْيَ الفِعْلِ عَنِ المَدْكُورِ⁽⁸³⁾ وثبوته لَعَبْرِهِ⁽⁸⁴⁾ على الوجهِ الذي نفي⁽⁸⁵⁾ من العمومِ والخصوصِ⁽⁸⁶⁾، فإنَّ المُتبادِرَ منه⁽⁸⁷⁾ أنَّ العمومَ والخصوصَ صفتانِ للمَنفِيِّ في نفسه، ومن هنا لزمَ عدمُ انطباقِ الأمثلةِ المقررةِ⁽⁸⁸⁾ عندهم على القاعدةِ، واعتراضُ بما عترضَ، والحقُّ [أنَّ]⁽⁸⁹⁾ الرَّدِّ كما يكونُ بإيرادِ النَّفْيِ يكونُ بأخصِّ منه في أساليبِ البُلغاءِ بلُطفٍ ملاحظةٍ كما يجيءُ، وإنَّ العمومَ في هذا المقامِ كما يشملُ عمومَ النَّفْيِ في نفسه يشملُ عمومَهُ باعتبارِ النَّفْيِ، كما هو المفهومُ في تفصيله قُدَسَ سِرُّهُ⁽⁹⁰⁾، وحينئذٍ تنطبقُ الأمثلةُ على القاعدةِ، ويظهرُ أنَّ تأخُرَ النَّفْيِ⁽⁹¹⁾ عن جميعِ قيودِ الكلامِ غيرُ لازمٍ، وأنَّ عمومَ الإثباتِ لا يُنافي عمومَ النَّفْيِ؛ لجوازِ أن يكونَ المرادُ بإيرادِ أخصِّ من النقيضِ، ويظهرُ أنَّ "ما أنا رأيتُ أحداً" لَمَّا كانَ عاماً، أي باعتبارِ النفيِ وجبَ أن يكونَ الإثباتُ أيضاً عاماً. [12/أ]

قوله⁽⁹²⁾: «[قلنا]⁽⁹³⁾ لَمْ يَرَدِّ⁽⁹⁴⁾ فِي رَدِّ الحِطِّأ⁽⁹⁵⁾ عَلَى أَنْ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ فاعِلِ رُؤْيَةٍ واقعةٍ على أَحَدٍ لَّا بَعَيْنِهِ». فيه نظرٌ؛ لأنَّ وَقوعَ النَّكْرَةِ في سياقِ النَّفْيِ يُفِيدُ العمومَ صريحاً، ولذا حَكَمَ العلامةُ⁽⁹⁶⁾ - قُدَسَ سِرُّهُ - في الشَّرْحِ⁽⁹⁷⁾ على أنَّ مِثْلَ "لَمْ يَفْعَمَ إنسانٌ" كَلِيَّةٌ

[لا] (98) مُهْمَلَةٌ (99).

قوله (100): «ولزم في ذلك عموم نفي الرؤية كما بينا آنفاً، لكن على سبيل الإجمال» إلخ. يعني [أنه] (101) ليس في عموم نفي الرؤية على سبيل الإجمال ارتكاب زيادة، وإنما ارتكاب الزيادة في التفصيل. و[فيه] (102) بحث؛ لأنَّ حاصل كلامه (103) - قدس سره - أنَّ النزاع يُتصوَّر على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يكون النزاع في رؤية واقعة على شخص (104)، وحينئذ يُردُّ بإيراد نقيضه (105).
وثانيها: أن يكون النزاع في رؤية واقعة على أحدٍ لا بعينه، وحينئذ يُردُّ أيضاً بإيراد نقيضه (106)، وهو رفع الإيجاب الجزئي، لا بإيراد السلب الكلي؛ لأنَّه في قوة تعدد النفي (107)، وكما أن تعدد النفي بالفعل يستدعي تعدد الإثبات بالفعل، كذلك تعدد النفي بالقوة يستدعي [تعدد] (108) الإثبات بالقوة، ولما لم يكن في الإيجاب الجزئي عموم وتعدد أصلاً لم يصح عندهم أن يرد (109) بالسلب الكلي الذي لوحظ فيه التعدد إجمالاً، كما لا يصح أن يُردَّ بتفصيل النفي الذي لوحظ فيه التعدد تفصيلاً، [12/ب] فظهر أن كلامه ليس مبنياً على عدم الفرق بين الإجمال والتفصيل.

لا يقال: رفع الإيجاب الجزئي (110) مستلزم للسلب الكلي، فينبغي أن لا يقع ردُّ الإيجاب الجزئي [لأننا نقول: رفع الإيجاب الجزئي] (111) ليس عامّاً صريحاً، بل هو مستلزم للعموم، وفرق بين صريح العموم والعموم الأزم، فإنَّ اعتبار صريح العموم من قبيل اعتبار شبهة التعدد، واعتبار العموم الأزم من قبيل اعتبار شبهة التعدد، ولا اعتبار لشبهة التعدد.

وثالثها: أن يكون النزاع في رؤية واقعة على كلاً أحدٍ، وحينئذ يجوز أن يُردَّ (112) بإيراد نقيضه (113)، كما هو الأصل، والفطره قاضيةً بحسنه، وثوافق (114) الرّدّين السابقين، وهو رفع الإيجاب الكلي، ويجوز أن يلاحظ أنه في قوة التعدد، ويُردُّ حينئذ بالسلب الكلي الذي لوحظ فيه التعدد إجمالاً. وما ذكرناه ظهر لك أنَّ التّعريض للتعدد الإجمالي ضائع (115) في ردِّ الإيجاب الجزئي، ليس ضائعاً (116) في ردِّ الإيجاب الكلي، وأنَّ العموم الذي يستدعي عموم الإثبات يعمُّ عموم المنفي في نفسه، وعمومه باعتبار النفي، فالخصوص عبارة عن عدم العموم رأساً، وظهر أيضاً وجه الفرق بين صريح العموم والعموم الأزم.

قوله⁽¹¹⁷⁾: «بل قوله⁽¹¹⁸⁾: "ما أنا رأيت ذلك الأحد" فيه ارتكاب [13/أ] للزيادة على قدر الحاجة» إلخ. فيه أن هذا إنما يصح إذا لم تكن النكرة الواقعة في حيز النفي عامة لما عرفت، فيتعين التعيين؛ لئلا يصير عامًا، وذلك التعيين غير قادح في كونه نقصًا؛ لأنه لتعيين مورد النفي.

قوله⁽¹¹⁹⁾: «وأما الثاني؛ فلأن كون الاستثناء من الإثبات إنما لزم من⁽¹²⁰⁾ كلامهم⁽¹²¹⁾». كأنه أراد كلام بعضهم، وذلك لاختلافهم في توجيه أن تقدم الضمير وإيلاءه حرف النفي في مثل: "ما أنا ضربت إلا زيدًا" يقتضي أن لا يكون زيد مضروبًا، فمنهم من قال فيه: إن النفي متوجهة إلى مطلق الضرب، ونفي العام يستلزم⁽¹²²⁾ نفي الخاص، وفيه أن نفي العام إنما يستلزم نفي الخاص إذا لم يستثن الخاص، وقال السيّد - قدس سره - في شرح المفتاح⁽¹²³⁾: «حاصله يرجع إلى أن النفي متوجهة إلى ما توجه إليه الإثبات، والإثبات متوجهة إلى ضرب زيد، فيكون النفي متوجهًا إليه، فيلزم أن لا يكون زيد مضروبًا، فثبت التناقض». وفيه نظر؛ لأنه إن أراد أن التقدم مع الإيلاء في المثال المذكور⁽¹²⁴⁾ يستدعي توجيه⁽¹²⁵⁾ النفي إلى كون زيد مضروبًا، فذلك⁽¹²⁶⁾ ممنوع، بل الظاهر أنه إنما يستدعي توجيهه إلى ما أثبت لغير المسند إليه، وإن أراد أن الثاني تعرض توجهه إليه، فذلك [تعرض]⁽¹²⁷⁾ بعيد في غاية البعد، فالحكم بامتناع المثال المعروض⁽¹²⁸⁾ بناءً على⁽¹²⁹⁾ ذلك العرض⁽¹³⁰⁾ [13/ب] بعيد جدًا، وأيضًا لا اختصاص لهذا العرض⁽¹³¹⁾ بصورة تقدم المسند إليه؛ لجريانه في مثل: "ما ضربت إلا زيدًا" مع أن أحدًا لم يدع امتناعه، وقد يُفترق⁽¹³²⁾ بأن التقدم مع الإيلاء يستدعي إثباتًا بخلاف ما إذا لم يكن ذلك التقدم، ولا يبعد أن يقال في توجيه التناقض: إن ذلك "ما أنا ضربت إلا زيدًا"، أي: [وما]⁽¹³³⁾ أنا ضربت أحدًا إلا زيدًا يُفيد إفادةً ظنيّةً أو قطعيةً رجوع الاستثناء إلى النفي، فيلزم أن يكون زيد مضروبًا لك، والتقدم مع الإيلاء يستدعي لزوم موافقة الإثبات المتنازع فيه للنفي في درجة العموم، أو يفرض معه موافقة الإثبات المتنازع فيه للنفي في درجة العموم، ولما كان النفي في المثالين عامًا، خص منه [ذلك]⁽¹³⁴⁾ البعض، وجب أن يكون الإثبات المتنازع فيه على أحد الوجهين - أيضًا - عامًا، خص منه ذلك البعض، فيلزم⁽¹³⁵⁾ أن يكون النزاع في ضرب من عدا زيدًا، ويلزم منه أن لا يكون⁽¹³⁶⁾ زيد مضروبًا لك، وهل

هَذَا إِلَّا تَنَاقُضٌ؟

قوله⁽¹³⁷⁾: «[حيث⁽¹³⁸⁾] قالوا: إِنَّ مِثْلَ هَذَا التَّقْدِيمِ إِنَّمَا يَكُونُ لِرَدِّ [الخطأ]⁽¹³⁹⁾ فِي فَاعِلِ فِعْلٍ مُّعَيَّنٍ مُّقَرَّرٍ، هُوَ الصَّرْبُ لِغَيْرِ زَيْدٍ». هَذَا إِنَّمَا يَثْبُتُ إِذَا تَبَتَّ [لِزَوْمٍ]⁽¹⁴⁰⁾ مُوَافِقَةً الْإِثْبَاتِ الْمُتَنَازِعِ فِيهِ لِلنَّفْيِ فِي دَرَجَةِ الْعُمُومِ، [14/أ] وَلَوْ لَمْ يَلْزَمْ [إِلَّا]⁽¹⁴¹⁾ مُوَافِقَةَ الْإِثْبَاتِ الَّذِي هُوَ الْقِيَاسُ إِلَى غَيْرِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ الْمُنْفِي فِي دَرَجَةِ الْعُمُومِ لَمْ يَلْزَمْ ذَلِكَ؛ لِحَوَازِ أَنْ يُعْتَقَدَ الْمُخَاطَبُ أَنَّكَ فَاعِلٌ [فِعْلٍ]⁽¹⁴²⁾ الْجَمِيعِ، فَرَدَّ اعْتِقَادُهُ بِقَوْلِهِ⁽¹⁴³⁾: "مَا أَنَا ضَرَبْتُ إِلَّا زَيْدًا" عَلَى مَعْنَى أَنْ ضَرَبَ زَيْدٌ مُسْنَدٌ⁽¹⁴⁴⁾ إِلَيَّ، وَضَرَبَ مَنْ عَدَاهُ مُسْنَدٌ⁽¹⁴⁵⁾ إِلَى غَيْرِي، لَا إِلَيَّ.

قوله⁽¹⁴⁶⁾: «وظَاهِرٌ أَنْ كَوْنَ الصَّرْبِ الْوَاقِعِ عَلَى مَنْ عَدَا زَيْدًا مُسْلَمًا مُقَرَّرًا بِنَاءِ عَلَى أَنْ الْإِسْتِثْنَاءَ مِنَ الْإِثْبَاتِ» مَمْنُوعٌ؛ لِحَوَازِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ⁽¹⁴⁷⁾ اِقْتِضَاءِ التَّقْدِيمِ، كَمَا أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ فِي تَوْجِيهِ التَّنَاقُضِ. نَعَمْ⁽¹⁴⁸⁾، هَذِهِ الْمُقَدِّمَةُ⁽¹⁴⁹⁾ مِمَّا سَلَّمَهُ السَّيِّدُ قُدَّسَ سِرُّهُ⁽¹⁵⁰⁾، فَلَوْ بَنَى عَلَى تَسْلِيمِهِ لَكَانَ أَوْلَى.

قوله⁽¹⁵¹⁾: «وَفِي قَوْلِ مَوْلَانَا⁽¹⁵²⁾ رَحِمَهُ اللَّهُ، [إِلَى قَوْلِهِ]⁽¹⁵³⁾: «إِشَارَةٌ». كَوْنُهُ إِشَارَةٌ إِلَى خُصُوصِ امْتِنَاعِ الْإِسْتِثْنَاءِ مِنَ الْإِثْبَاتِ لَيْسَ ظَاهِرًا؛ لِحَوَازِ التَّنَشُّبِ بِأَمْرِ آخِرٍ. قوله⁽¹⁵⁴⁾: «بِخِلَافِ الْإِسْتِثْنَاءِ مِنَ الْإِثْبَاتِ، حَيْثُ جَوَّزُوهُ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ». فِيهِ أَنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ مَعَ عَدَمِ الْعُمُومِ غَيْرُ جَائِزٍ⁽¹⁵⁵⁾، وَمَعَ الْعُمُومِ جَائِزٌ، لَكِنْ لَا قَرِينَةً عَلَيْهِ، فَفِيهِ تَلْبِيسٌ، وَلِقَائِلٌ أَنْ يَدَّعِي الْعُمُومَ بِاِقْتِضَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ.

قوله⁽¹⁵⁶⁾: «لَا مَعْنَى⁽¹⁵⁷⁾ لِتَطْوِيلِ⁽¹⁵⁸⁾ الْمَسَافَةِ»⁽¹⁵⁹⁾. وَهُوَ بَعْضُ الْجَوَابِ، بِخِلَافِ مَنْعِ الْمُقَدِّمَةِ الثَّانِيَةِ⁽¹⁶⁰⁾، فَإِنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى تَسْلِيمِ صِحَّةِ [14/ب] الْإِسْتِثْنَاءِ مِنَ الْإِثْبَاتِ، وَلَيْسَ لَهُ جَوَابٌ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى دَفْعِهِ⁽¹⁶¹⁾.

قوله⁽¹⁶²⁾: «وَأَمَّا أَنَا لَوْجَهَ الْوَجِيهَ غَيْرِ مُوجَّهٍ، فَذَلِكَ لُوجُوهٌ». الْأَحْسَنُ فِي تَقْرِيرِهَا وَتَرْتِيبِهَا⁽¹⁶³⁾ أَنْ يُقَالَ: الْإِسْتِثْنَاءُ قَيْدٌ فِي الْكَلَامِ، فَإِذَا كَانَ الْإِسْتِثْنَاءُ مِنَ النَّفْيِ كَانَ قَيْدًا لِلْمُنْفِيِّ، وَحَيْثُ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ النَّزَاعُ فِي فَاعِلِ النَّفْيِ حَتَّى يَتَّفِقَ⁽¹⁶⁴⁾ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ فِي الْقِيُودِ، أَيْ: إِثْبَاتِ النَّفْيِ، وَنَفْيِ ذَلِكَ الْإِثْبَاتِ، لَا فِي فَاعِلِ الْأَمْرِ الثَّبُوتِيِّ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُقَيَّدٍ وَنَفْيُهُ مُقَيَّدٌ، وَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ النَّزَاعَ فِي فَاعِلِ النَّفْيِ لَزِمَ أَنْ لَا يَكُونَ فَرْقٌ بَيْنَ: "مَا أَنَا ضَرَبْتُ إِلَّا زَيْدًا"، [وَأَنَا مَا ضَرَبْتُ إِلَّا زَيْدًا]⁽¹⁶⁵⁾ وَذَلِكَ اغْتِرَاضُهُ الْأَخِيرُ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، وَيَلْزَمُ أَيْضًا أَنْ

يكون الطرف⁽¹⁶⁶⁾ الآخر بهذا⁽¹⁶⁷⁾ التخصيص نفي هذا الجميع⁽¹⁶⁸⁾، أعني: نفي عدم الضرب، المستثنى منه زيد، لأن نقيض ثبوت عدم الضرب نفي ذلك الثبوت، لا الضرب. ولذلك [النفي]⁽¹⁶⁹⁾ صور خمس لا ست⁽¹⁷⁰⁾، كما [هو]⁽¹⁷¹⁾ ظاهر عبارة المعتز؛ وذلك لأن نفي ذلك المركب إما على تقدير ضرب زيد، أو على تقدير عدمه، ويتصور مع الثاني⁽¹⁷²⁾ ضرب جميع من عداه، وعدم⁽¹⁷³⁾ ضرب الجميع، وضرب بعضه فقط، و[لا]⁽¹⁷⁴⁾ يتصور مع الأول⁽¹⁷⁵⁾ ضرب جميع من عداه، وضرب بعضه فقط، ولا يتصور معه عدم ضرب من عداه؛ لأنه عين المركب المنفي، فلا يكون نفيًا له، ولا يخفى أن الباطل من تلك الصور [15/أ] ليس إلا الصورة الأولى والرابعة، فلا يكون مقابل ذلك الطرف⁽¹⁷⁶⁾ باطلاً على إطلاقه، وهو الاعتراض الأول.

ولو تعرض كون الطرف⁽¹⁷⁷⁾ الآخر للتخصيص المستفاد من التقديم [الذي]⁽¹⁷⁸⁾ هو الضرب، لا يلزم أن يكون المثبت ضرب جميع من عدا زيداً؛ لجواز أن يكون المنفي ضرب أحد، لا ضرب جميع من عداه⁽¹⁷⁹⁾، وهو الاعتراض الثاني.

وفيه أن هذه الاعتراضات⁽¹⁸⁰⁾ مُندفعة، أخذاً⁽¹⁸¹⁾ من كلامهم، وهو أن تقديم المسند إليه مع إيلاء حرف النفي يستدعي في أساليب البلغاء أن يكون النزاع في الإثبات، وأن يكون⁽¹⁸²⁾ بين النفي والإثبات اتفاق في القيود، لا معنى أن لا قيد للنفي، والنفي متوجه إلى مجموع ما يتوجه إليه الإثبات، كما هو مقتضى⁽¹⁸³⁾ حقيقة التناقض، بل بمعنى أن المثبت يكون موافقاً للمنفي باعتبار نفسه، أو باعتبار نفيه في درجة العموم، وإن لم يكن للمنفي عموم أصلاً وجب [أن لا يكون في الإثبات أيضاً عموم، فإذا كان النفي أو المنفي عامًا غير مخصوص وجب]⁽¹⁸⁴⁾ أن يكون الإثبات أيضاً كذلك، كقولك: "ما أنا ضربتُ أحدًا" فإنه لما كان نفيًا عامًا بالقياس إلى كلِّ أحد⁽¹⁸⁵⁾ وجب أن يكون إثبات الضرب أيضاً كذلك، [15/ب] ولهذا حكموا بامتناعه، وإذا كان المنفي باعتبار نفسه أو باعتبار نفيه عامًا حصص⁽¹⁸⁶⁾ منه البعض، وجب أن يكون الإثبات أيضاً كذلك، كقولك: "ما أنا ضربتُ إلا زيداً" فإنه لما كان نفيًا عامًا بالقياس إلى من عدا زيداً وجب أن يكون إثبات الضرب بالقياس إلى من عدا زيداً⁽¹⁸⁷⁾، ولذلك حكموا بامتناعه، وإذا تحققت ما تلونا ظهر لك أن المنفي في المثال المفروض [عام]⁽¹⁸⁸⁾ باعتبار النفي، وإن لم يكن عامًا في نفسه، فاندفع

الاعتراضُ الأخيرُ⁽¹⁸⁹⁾، وظَهَرَ أَيضًا أَنَّ الاتِّفَاقَ فِي القِيودِ بالمعنى الذي ذكرناه⁽¹⁹⁰⁾ لَا يُقْتَضِي أَنَّ يَكُونَ النِّزَاعُ فِي فاعِلِ النَّفْيِ، فاندفع الآخِرَانِ، وظَهَرَ أَيضًا أَنَّ فِي الكَلَامِ تَخْصِيصَيْنِ: إثباتُ ضَرْبِ مَنْ عَدَا زِيدًا لِغَيْرِ المُتَكَلِّمِ، وَنَفْيِهِ عَن نَفْسِهِ، وَإثباتُ ضَرْبِ زِيدٍ لِنَفْسِهِ، وَنَفْيِهِ عَن غَيْرِهِ، وَقَسَنَ عَلَيَّ هَذَا⁽¹⁹¹⁾: "مَا أَنَا قَرَأْتُ إِلَّا سُورَةَ كَذَا" فَإِنَّ فِيهِ تَخْصِيصَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ كَانَ هَذَا الكَلَامُ [مَسْبُوقًا]⁽¹⁹²⁾ بِاعْتِقَادِ⁽¹⁹³⁾ المُخاطَبِ شَرَكَةَ الغَيْرِ مَعَكَ فِي قِرَاءَةِ كُلِّ سُورَةٍ، أَوْ شَرَكَةَ⁽¹⁹⁴⁾ الغَيْرِ مَعَكَ فِي قِرَاءَةِ مَا عَدَا سُورَةَ كَذَا، وَتَفَرَّدَهُ⁽¹⁹⁵⁾ بِتِلْكَ السُّورَةِ كَانَ هُنَاكَ [16/أ] نِزَاعَانِ، وَالتَّخْصِيصَانِ لِلرَّدِّ، وَإِنْ كَانَ مَسْبُوقًا بِاعْتِقَادِ تَفَرُّدِكَ⁽¹⁹⁶⁾ [فِي القِرَاءَةِ]⁽¹⁹⁷⁾ بِقِرَاءَةِ كُلِّ سُورَةٍ، وَتَفَرُّدِ الغَيْرِ بِهِ، كَانَ هُنَاكَ نِزَاعٌ وَاحِدٌ، [وَأَحَدٌ]⁽¹⁹⁸⁾ التَّخْصِيصَيْنِ لِلرَّدِّ، وَالآخِرُ لِلتَّسْلِيمِ⁽¹⁹⁹⁾.

تَمَّتِ التَّحْرِيرَاتُ، لِمَوْلَانَا الفَاضِلِ النَّحْرِيرِ عَبْدِ العُفُورِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - عَلَيَّ رِسَالَةَ مَوْلَانَا عَلِيِّ القُوشَجِيِّ فِي (مَا أَنَا قُلْتُ هَذَا) وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا مِنَ الحَوَاشِي الشَّرِيفَةِ.

الحواشي والتعليقات:

- 1- ينظر: هدية العارفين 588/1، ومعجم المؤلفين، كحالة 269/5.
- 2- ينظر: دُرّ الحبيب في تاريخ أعيان حلب 195/2، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب 264/8، والكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة 25/2.
- 3- ينظر: رشحات عين الحياة: 219، والفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب 55/1.
- 4- ينظر: العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم: 419، والأعلام، الزركلي 32/4.
- 5- ينظر: رشحات عين الحياة: 219، والكواكب الدرية على الحدائق الوردية: 467.
- 6- ينظر: إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء 48/5، ورشحات عين الحياة: 219، والكواكب الدرية: 467.
- 7- ينظر: رشحات عين الحياة: 221- 228.
- 8- ينظر: إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء 48/5.
- 9- ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب 264/8، والكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة 25/2.
- 10- ينظر: رشحات عين الحياة: 219.
- 11- ينظر: الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب 87/1، وقد طبعت طبعة حجرية بمطبعة دار السعادة، 1309هـ.
- 12- ينظر: هدية العارفين 504/1، ومنها نسخة بمكتبة عبد الله بن عباس، الطائف، رقم الحفظ: 115/15، وأخرى بالمكتبة المحمودية، المدينة المنورة، رقم الحفظ: 2154.
- 13- يوجد منها نسخة بمعهد الدراسات الشرقية، سان بطرسبورج، رقم: 938، ونسخة بمعهد الدراسات الشرقية لينينجراد، روسيا، رقم الحفظ: 823.
- 14- يوجد منها نسخة بالمكتبة الأزهرية، القاهرة، رقم: [1580] 17782.
- 15- منها نسخة بمكتبة بشاور، باكستان، رقم: 1313.
- 16- ينظر: هدية العارفين 588/1، وكشف الظنون 1967/2، ومعجم المؤلفين 269/5، ويوجد منها نسخة بمكتبة آزار بالهند. ينظر: فهرس مخطوطات مكتبة آزار - عليكر، الهند 24/2، رقم المخطوط: 559/3 112.
- 17- وهي موضوع هذا التحقيق.
- 18- ينظر: هدية العارفين 588/1، وإيضاح المكنون ذيل كشف الظنون 468/4.
- 19- يوجد منها نسخة بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، رقم الحفظ: 2-02105، وثانية بالمتحف الآسيوي، روسيا، سان بطرسبورج، رقم: 428، وثالثة بالمكتبة المركزية بجدة، رقم: 9/1125 مجاميع.

- 20- يوجد منها نسخة بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، رقم الحفظ: 04161-1، وأخرى برقم: 04411، وأخرى برقم: 06247-1، وأخرى بمكتبة البابانين، السليمانية، العراق، رقم الحفظ: ت/مجاميع/221-222.
- 21- يوجد منها نسخة بمكتبة شهيد علي، إستانبول، تركيا، رقم الحفظ: C 1386.
- 22- يوجد منه نسخة بالمتحف الآسيوي، روسيا، سان بطرسبورج، رقم: 954.
- 23- يوجد منها نسخة بمكتبة الأوقاف بالسليمانية، العراق، رقم: ت/مجاميع/194.
- 24- ينظر: رشحات عين الحياة: 229، والكواكب الدرية: 468.
- 25- الأبيات من الهزج، نُسبت لبعض أكابر الزمان في: رشحات عين الحياة: 230.
- 26- كذا عجز البيت كُتِب في: رشحات عين الحياة: 230، وحاولت ترجمته من الفارسية، فظهر لي أن المعنى: «في يوم الأحد، الخامس من شعبان».
- 27- 32/4.
- 28- ينظر: فهرس دار الكتب المصرية 192/2.
- 29- ينظر: فهرس دار الكتب، تونس 30/2.
- 30- ينظر: فهرس مخطوطات مكتبة كوبريلي 318-319/3.
- 31- ينظر: فهرس مخطوطات مكتبة مكة المكرمة: 371.
- 32- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 9.
- 33- م: الفعلية.
- 34- وهما: "ما أنا قُلْتُ هَذَا" و"أنا ما قُلْتُ هَذَا".
- 35- ع: المنفي.
- 36- أي: بالنفي.
- 37- م: شيء ما في هذا الحكم.
- 38- ع: لذلك.
- 39- ع: بحكم ثبوت.
- 40- ع: جزؤه.
- 41- أي: للمسند.
- 42- أي: بالمسند إليه.
- 43- القصر معناه الحصر، فهو يسمى حصراً ويُسمى قصراً.
- 44- يقال في تعريف القصر: هو تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص.
- 45- أي: اعتراض السيد الشريف بأن التقديم لِمَا أفادَ في هذا المثالِ نفيَ الفعلِ عن المذکور - يعني

- المُسند إليه - وثبوتُه غيرُه، لَمْ يَكُنْ مُفيدًا لتخصيصه بالخبَرِ الفِعْليِّ، بل لتخصيصِ غيرِه به. ينظر: حاشيته على المطول: 147.
- 46- أي: تأويل السيد الشريف.
- 47- ع: تقدم.
- 48- أي: الإيضاح في علوم البلاغة: 65-66.
- 49- أي: انتفاء هذا القول مقصور عليّ وثابتٌ لغيري.
- 50- أي: في هذا المثال.
- 51- أي: المسند إليه المذكور، وهو المتكلم في المثال.
- 52- ساقط من: ع.
- 53- أي: لغير المسند إليه.
- 54- ينظر الفرق بينهما في: كتاب الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان، ابن قيم الجوزية: 152-153.
- 55- ع: أو .
- 56- ينظر الفرق بينهما في: المستصفي من علم الأصول/1: 490.
- 57- ينظر الفرق في: تلقيح المفهوم في تنقيح صيغ العموم: 223.
- 58- كتأكيد العموم وتأکید الخصوص. ينظر الفرق بينهما في: تلقيح المفهوم في تنقيح صيغ العموم: 195.
- 59- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 12.
- 60- ع: النسب .
- 61- ساقط من: ع.
- 62- وهو في الفاعل.
- 63- ساقط من: م.
- 64- م: سند.
- 65- م: متعديًا.
- 66- ينظر: الحاشية على المطول للسيد الشريف: 149-150.
- 67- ع: إيجاب جزئي.
- 68- وذلك في قولنا: ما أنا ضريتُ إلا زيدًا.
- 69- في: دلائل الإعجاز: 126، ومفتاح العلوم: 233.
- 70- م: وذلك لأن.

- 71- ساقط من: ع.
72- أي: عدم الفرق.
73- أي: اعتراض الشارح عليه.
74- ساقط من: ع.
75- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 12.
76- ساقط من: م.
77- م: توهم.
78- م: النقض.
79- هو أن «يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط، فيكتفي بأحدهما عن الآخر لنكتة». أنوار الربيع في أنواع البديع 771/3، وينظر: المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع: 188.
80- م: في الرد وهذا أي.
81- ينظر: الإيضاح: 65.
82- ع: التقلص نفي نفي.
83- أي: المسند إليه المذكور، وهو المتكلم في المثال.
84- أي: لغير المسند إليه.
85- أي: الفعل.
86- بيان للوجه، فإذا كان النفي عامًا، نحو: «ما أنا رأيت أحدًا» كان الثبوت عامًا، وإن كان النفي خاصًا، نحو: «ما أنا قلت هذا» كان الثبوت أيضًا خاصًا. ينظر: حاشية الدسوقي على مختصر المعاني: 385.
87- أي: من قول الخطيب في الإيضاح.
88- ع: المقدرة.
89- ساقط من: ع.
90- أي: تفصيل السيد الشريف في الحاشية على الإيضاح: 149.
91- ع: المنفي.
92- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 14.
93- ساقط من: ع.
94- م: رد.
95- م: خطئه.
96- أي: التفتازاني.

- 97- المطول: 276.
- 98- ساقط من: ع.
- 99- المهمة: هي القضية التي لم يذكر فيها سور كلي ولا سور جزئي.
- 100- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 14.
- 101- ساقط من: م.
- 102- ساقط من: م.
- 103- أي: كلام السيد الشريف في حاشيته على المطول: 149-150.
- 104- معين كزيدٍ مثلاً.
- 105- فيقال: «ما أنا رأيتُ زيداً»، فيكون هناك من رأى زيداً.
- 106- فيقال: «ما أنا رأيتُ الأحد من الناس»، أو ذلك الأحد، فإنه وإن كان غير معين، لكنه معهود؛ لتعلق الرؤية به.
- 107- كقولك: ما أنا رأيتُ زيداً ولا عمرًا ولا بكرًا.
- 108- ساقط من: ع.
- 109- ع: يراد.
- 110- م: الكلي.
- 111- ساقط من: ع.
- 112- ع: يراد.
- 113- فيقول: «ما أنا رأيتُ كل أحد» أو «أنا ما رأيتُ كل أحد».
- 114- ع: وموافق.
- 115- م: صائغ.
- 116- م: صائغًا.
- 117- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 14.
- 118- أي: قول السيد الشريف، وقد تقدم.
- 119- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 15.
- 120- م: في.
- 121- أي: من كلامهم في توجيهه أنَّ تَقْلَمَ الصَّمِيرِ وإِيلَاءَهُ حرف النفي يقتضي أن لا يكونَ زَيْدٌ مَضْرُوبًا.
- 122- ع: فيستلزم.
- 123- لم أجد القول في: المصباح في شرح المفتاح، ولعله ذكره في كتاب آخر لم أعتز عليه.
- 124- وهو: ما أنا ضربت إلا زيداً.

- 125- م: توجهه.
126- ع: فلذلك.
127- ساقط من: ع.
128- ع: المفروض.
129- ع: على أن.
130- ع: الفرض.
131- ع: الفرض.
132- م: يعرف.
133- ساقط من: ع.
134- ساقط من: ع.
135- ع: فلزم.
136- م: أن يكون.
137- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 15.
138- ساقط من: ع.
139- ساقط من: ع.
140- ساقط من: ع.
141- ساقط من: ع.
142- ساقط من: م.
143- م: بقولك.
144- ع: مستند.
145- ع: مستند.
146- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 15.
147- م: في.
148- م: وحينئذ.
149- وهي لزوم الاستثناء من الإثبات.
150- في المصباح في شرح المفتاح.
151- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 15.
152- أي: قول التفتازاني: «أجدر بأن يُعترضَ عليه». المطول: 261.
153- ساقط من: م.

- 154- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 15.
- 155- ع: جار.
- 156- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 16.
- 157- م: «قوله يمكن دفع جوابه بالنقض لا معنى لتطويل المسافة». والصواب ما أثبتته.
- 158- ع: لطويل.
- 159- قال القوشجي: «وأما الأمر الثاني - أعني رجحان الاعتراض على المقدمة الثانية- فلما دُكر من أنه لا مجال للمناقشة فيه، بخلاف الاعتراض على المقدمة الأولى، فإنه إن تشبَّت في دفع جوابه بالوجه الأول، فقد يُناقش فيه بجواز الاستثناء عن الإثبات في بعض الصور كما ذكرنا، وإن تشبَّت بالوجه الثاني يُقال: لا معنى لتطويل المسافة، بل ينقض النَّفي من أول الأمر».
- 160- وهي: أن نقض النَّفي بـ"إلا" يقتضي أن يكون زيداً مضروباً.
- 161- م: له جواب يحتاج إليه دفعه.
- 162- أي: قول علي القوشجي في رسالته على (ما أنا قلت): 16.
- 163- أي: الوجوه.
- 164- ع: يتقن.
- 165- ساقط من: ع.
- 166- ع: الظرف.
- 167- ع: لهذا.
- 168- ع: الجمع.
- 169- ساقط من: ع.
- 170- القوشجي ذكر أنها ستّة أوجه:
- الأول: أن لا يضرب أحداً من الناس.
- الثاني: أن لا يضرب زيداً ويضرب جميع من عداه.
- الثالث: أن لا يضرب زيداً ويضرب بعضاً من عداه.
- الرابع: أن يضرب زيداً ولا يضرب أحداً ممن عداه.
- الخامس: أن يضرب زيداً ويضرب بعضاً ممن عداه.
- السادس: أن يضرب جميع الناس.
- واثنان منها: الثاني والسادس مُمتنعان، والباقي مُمكن.
- 171- ساقط من: م.
- 172- وهو تقدير عدم ضرب زيد.

- 173- ع: أو عدم.
174- ساقط من: ع.
175- وهو تقدير ضرب زياد.
176- ع: الضرب.
177- ع: الظرف.
178- زيادة يقتضيها السياق.
179- ع: عدا زياداً.
180- ساقط من: ع.
181- م: تلخيص.
182- م: يكون النفي.
183- مقتضى (بفتح الضاد) اسم مفعول من اقتضى اقتضاءً، بمعنى طلب، وهو ما تتوقف استقامة الكلام أو صحته على تقديره.
184- ساقط من: م.
185- ع: واحد.
186- م: خض.
187- ع: أن يكون إثبات الضرب إلى من عدا زياداً بالقياس.
188- ساقط من: ع.
189- م: الآخر.
190- ع: ذكرنا.
191- ع: ذلك.
192- ساقط من: ع.
193- م: باعتبار.
194- م: بتركة.
195- م: ومقروءة.
196- م: مدرك.
197- ساقط من: م.
198- ساقط من: م.
199- م: تمت الرسالة الشريفة المنسوبة إلى العلامة المحقق النحرير المدقق كمال الدين مولانا عبد الغفور،
تعمده الله بغفرانه، إنه الغفور الرحيم.

مصادر الدراسة والتحقيق

- 1- ابن الحنبلي، محمد بن إبراهيم، **ذُرّ الحب في تاريخ أعيان حلب**، تحقيق: محمود الفاخوري ويحيى عبارة، دمشق، منشورات وزارة الثقافة، (دون طبعة)، 1973م.
- 2- ابن معصوم المدني، السيد علي، **أنوار الربيع في أنواع البديع**، تحقيق: شاكر هادي شكر، العراق، مطبعة النعمان، الطبعة الأولى، (د،ت).
- 3- البغدادي، إسماعيل باشا، **إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، بيروت، دار الكتب العلمية، 1992م.
- 4- _____، **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (دون طبعة)، (دون تاريخ).
- 5- التفزازي، سعد الدين، **شرح المختصر**، تعليق: عبد المتعال الصعيدي، القاهرة، المطبعة المحمودية التجارية بالأزهر، (دون طبعة)، 1356هـ.
- 6- _____، **المطول**، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، 2013م.
- 7- الجامي، عبد الرحمن، **الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب**، دراسة وتحقيق: د. أسامة طه الرفاعي، بغداد، وزارة الأوقاف، (دون طبعة)، 1983م.
- 8- الجرجاني، السيد الشريف، **الحاشية على المطول**، تعليق: د. رشيد أعرضي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2007م.
- 9- _____، **المصباح في شرح المفتاح**، تحقيق: يوكسل جليك، رسالة دكتوراه، جامعة مرمره، تركيا، قسم اللغة العربية والبلاغة، 2009م.
- 10- الجرجاني، عبد القاهر، **دلالت الإعجاز**، تحقيق: محمود محمد شاكر، القاهرة، مكتبة الخانجي، الطبعة الخامسة، 2004م.
- 11- الجوزية، ابن القيم، **كتاب الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان**، عناية: محمد بدر الدين النعساني، مصر، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، 1327هـ.
- 12- حاجي خليفة، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، بيروت، دار الكتب العلمية، (دون طبعة)، 1992م.

- 13- الحلبي، محمد الطباخ، إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، تحقيق: محمد كمال، منشورات دار القلم العربي، الطبعة الثانية، 1359هـ.
- 14- الحنبلي، ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، بيروت، دار المسيرة، الطبعة الثانية، 1979م.
- 15- الخاني، عبد المجيد، الكواكب الدرية على الحدائق الوردية في أجلاء السادة النقشبندية، تحقيق: محمد خالد الخرسة، دمشق، دار البيروني، (دون طبعة)، 1996م.
- 16- الدسوقي، محمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، مكتبة رشدية، (دون طبعة)، (دون تاريخ).
- 17- زاده، طاشكبرى، العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم، بيروت، دار الكتاب العربي، (دون طبعة)، 1975م.
- 18- الزركلي، الأعلام، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، 2002م.
- 19- السجلماسي، أبو محمد القاسم، المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع، السجلماسي، تحقيق: علال الغازي، الرباط، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، 1980م.
- 20- السكّاكي، يوسف بن أبي بكر، مفتاح العلوم، تعليق: نعيم زرزور، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، 1987م.
- 21- السيكوتي، عبد الحكيم، حاشية السيكوتي على المطول، تحقيق: محمد السيد عثمان، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2012م.
- 22- العلائي، صلاح الدين بن كيكلي، تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، بيروت، دار الأرقم، الطبعة الأولى، 1997م.
- 23- الغزالي، أبو حامد محمد، المستصفى من علم الأصول، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، بيروت، دار الأرقم، (دون طبعة)، (دون تاريخ).
- 24- فهرس مخطوطات مكتبة آزار - عليكر، الهند 24/2.
- 25- فهرس مخطوطات مكتبة كوبريلي، إستانبول، 1986م.

- 26- فهرس مخطوطات مكتبة مكة المكرمة، إعداد: د. عبد الوهاب إبراهيم أبي سلطان وآخرين، طبع مكتبة الملك فهد، الرياض، 1997م.
- 27- القزويني، الخطيب، الإيضاح في علوم البلاغة، تحقيق: محمد عبد القادر الفاضلي، صيدا - بيروت، المكتبة العصرية، (دون طبعة)، 2007م.
- 28- _____ ، التلخيص في علوم البلاغة، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1997م.
- 29- القوشجي، علي بن محمد، رسالة (ما أنا قلت)، تحقيق: محمد عبد السلام محمد اسويسي، مجلة أبحاث، كلية الآداب، جامعة سرت، العدد الثالث عشر، 2019م.
- 30- كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، بيروت، مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي، (دون طبعة)، (دون تاريخ).
- 31- النجم الغزي، نجم الدين محمد، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، وضع حواشيه: خليل المنصور، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1997م.
- 32- الواعظ الهروي، حسين بن علي، رشحات عين الحياة في مناقب مشايخ الطريقة النّقشبنديّة، تعريب: محمد مراد القازاني، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2008م.